

٢٨٥٩
٢٨٥٩

قرار محافظ البحر الأحمر رقم (٦٧٠) لسنة ٢٠١٢

محافظ البحر الأحمر :-

=بعد الاطلاع على القانون رقم ٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

=وعلى تفويض السيد الأستاذ رئيس مجلس الوزراء لنا بتخصيص أراضي شباب بواقع ٢م١٥٠

وكذا أراضي استصلاح بحد أقصى اثنين فدان للفرد .

= وعلى قرارنا رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠١٢ بشأن ذات الموضوع .

= وعلى موافقتنا .

= وللصالح العام .

قرر

المادة الأولى

تشكل لجنة لتوزيع أراضي الشباب (بواقع ١٥٠م للفرد) (الاستصلاح بحد

أقصى اثنين فدان) بكل وحدة محلية برئاسة رئيس المدينة شخصياً

ولا ينوب عنه احد وعضوية كل من :

١. سكرتير المدينة بالمدينة المختصة

٢. رئيس الإدارة الهندسية بالمدينة المختصة

٣. رئيس قسم الأملاك بالمدينة المختصة

٤. رئيس قسم الشئون القانونية بالمدينة المختصة

٥. رئيس قسم التخطيط بالمدينة المختصة

٦. مدير إدارة خدمة المواطنين بالمدينة المختصة

مقرراً

وبحضور اللجان الشعبية المصدق عليها منا

وللجنة أن تسعين بمن تراه لازماً لإنجاز المهمة المكلف بها

المادة الثانية

تختص اللجنة بفحص الطلبات المقدمة على ضوء القواعد والضوابط المعدة بهذا الشأن

وإعداد كشف نهائي بالمستحقين يتصدق عليه منا .

المادة الثالثة

القواعد والضوابط الخاصة بتوزيع أراضي الشباب (بواقع ١٥٠ م للفرد) -
(استصلاح بحد أقصى اثنين فدان) :-

- ١- ألا يقل سن المتقدم عن ٢١ عاماً
- ٢- ألا تقل مدة الإقامة الفعلية والدائمة بالمحافظة عن خمسة عشر عاماً
- ٣- الأسبقية في القرعة لمن لم يسبق له أي تخصيص *
- ٤- لا يعتد بحالات الطلاق التي تتم اعتباراً من صدور هذا القرار *

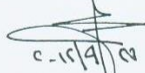
المادة الرابعة

يلغى أي قرار يخالف أحكام صدور هذا القرار

المادة الخامسة

علي الوحدات المحلية بمدن المحافظة تنفيذ هذا القرار *

محافظ البحر الأحمر



التوقيع /

لواء مهندس / محمد محمد كامل

